

٢٠- باب لا زكاة على المال حتى يحول عليه الحول

١٧٢- الترمذي : ٦٣١ حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا هارون بن صالح الطلحي المدني ، حدثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
" من استفاد مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول عند ربه . "

المعاني:

الحول : العام.

ابن ماجه : ١٧٩٢ .

والدارقطني : ١٨٦٨-١٨٦٩-١٨٧٠-١٨٧١-١٧٧٢-١٧٧٤-١٧٧٥-١٨٧٦ .
